

شرح معاني الآثار

903 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو داود قال ثنا سفيان بن عيينة عن ليث عن طاؤوس عن بن عباس ه قال لا يفوت صلاة حتى يجيء وقت الأخرى فأخبر بن عباس ههما أن مجيء وقت الصلاة بعد الصلاة التي قبلها فوت لها فثبت بذلك أن ما علمه من جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين كان بخلاف صلاته إحداهما في وقت الأخرى وقد قال أبو هريرة ه أيضا مثل ذلك